

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

الثمانية زوج الخ قوله (فطلب المباهلة) عبارة ابن الجمال والمغني ف قيل له ما بالك لم تقل هذا لعمر فقال كان رجلا مهايا فهبته فقال له عطاء بن أبي رباح إن هذا لا يغني عني ولا عنك شيئا لو مت أو مت لقسم ميراثنا على ما عليه الناس الآن فقال فإن شاؤوا فلندع أبناءنا وأبناءهم ونساءنا ونساءهم وأنفسنا وأنفسهم ثم نبتهل فنجعل لعنة □ على الكاذبين فسميت المباهلة لذلك من البهل وهو اللعن اه قوله (ما مر آنفا) أي بقوله وكأنه ممن يرى إلى المتن قول المتن (وآخر) أي وأخ آخر قوله (وتسمى أم الفروخ الخ) عبارة ابن الجمال وتلقب هذه بأم الفروخ لكثرة السهام العائلة شبهت بطائر حولها أفراخها وهذا ما صحه في الفصول ويقال لها أم الفروج بالجيم ذكره القمولي لأن أكثر من فيها نساء وقيل إن أم الفروج بالجيم والخاء لقب لكل عائلة إلى عشرة وجرى عليه ابن الهائم في كفايته في آخرها وجزم به في شرحها هنا ومشى عليه التحفة اه .

قوله (ولكثرة سهامها الخ) لف ونشر غير مرتب اه سيد عمر قوله (تعول الخ) أي ثلاث مرات أوتارا الأولى إلى ثلاثة عشر الخ قوله (وكثلاث زوجات الخ) عبارة المغني ومن صورها أم الأرامل وهي ثلاث الخ قوله (متساويات) أي فيما تأخذه كل واحدة اه سم قوله (والدينارية) أي الصغرى نهاية ومغني زاد ابن الجمال وقولهم الصغرى فيه إشارة إلى أن لهم كبرى وستأتي إن شاء □ تعالى اه قوله (ومر) أي في مسائل الحمل قبيل قول المصنف وإن لم يكن له مقدر قوله (كثلاثة وثلاثة) مخرجي الثلث والثلثين كما في مسألة ولدي أم وأختين لغير أم مغني ونهاية قول المتن (وفني) بالكسر كما في المختار اه ع ش قول المتن (كثلاثة مع ستة الخ) فإن الستة تفنى بإسقاط الثلاثة مرتين والتسعة بإسقاطها ثلاث مرات والخمسة عشر بإسقاطها خمس مرات مغني ونهاية قوله (لدخول الأقل الخ) أي سمي بذلك لدخول الخ اه مغني قوله (كما مر) أي في أوائل الفصل قول المتن (بجزئه) أي ذلك العدد الثالث المفني لهما قوله (لأن العبرة بنسبة الواحد لما وقع به الخ) عبارة المغني لأن العبرة بنسبة الواحد إلى العدد الذي وقع به الإفناء فما كانت نسبته إليه كانت الموافقة بتلك النسبة ونسبة الواحد إلى الاثنين نصف الخ اه قوله (هنا) أي في ثمانية وأربعين الخ قوله (وللثلاثة) أي ونسبة الواحد للثلاثة الثلث وقوله كتسعة الخ معترض اه رشدي وكذا يقال في قوله وإلى الأربعة الخ قوله (لأنه سيق الخ) هلا قال مع أن المعتربر أدق الأجزاء اه سم قوله (فقال التوافق الخ) الأولى مثلا للتوافق قوله (وهكذا إلى العشرة) أي فبالعشر اه مغني قوله (المفني) أي العدد الثالث المفني للعددين

المختلفين قوله (كجزء من إحدى عشر) أي وغير ذلك إلى ما لا نهاية له اه مغني قوله (ومر) أي في أوائل الفصل .

قوله (أن حكمهما) أي المتوافقين أنك تضرب وفق أحد العددين في الآخر أي والحاصل أصل المسألة اه مغني قوله (لكن العبرة الخ) الأولى ذكره عقب قوله المار والانصاف قوله (بأدق الأجزاء) أي أقلها قوله (كالسدس هنا) أي والعشر في المتوافقين بالأخماس والأعشار اه مغني قوله (لم يقل عدد الخ) أي كما قال قبله قوله (لأنه) أي الواحد ليس بعدد بل هو مبدؤه اه مغني قوله (لأن مفيهما الخ) أي سميا متباينين لأن الخ قوله (وهو الواحد) جملة معترضة بين اسم أن وخبرها قوله (من غير جنسهما) أي من